AL-NAHRAIN UNIVERSITY
COLLEGE OF LAW

ISSN:3006- 0605 DOI:10.58255

مجلة النهرين للعلوم القانونية عدد: خاص المجلد: ٢٧ تموز ٢٠٢٥

Received:1/5/2025 Accepted: 3/6/2025 Published: 6/5/2025

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial 4.0 International (CC BY-NC 4.0)

Criminal Policy in Combating Drug Abuse to Protect Family Security A Comparative Study

Dr. Huda Abdul Wahid Jassim

Abstract:

This research aims to highlight the role of criminal policy in confronting this crime by analyzing the legal, preventive, and therapeutic mechanisms adopted by the state to combat drug abuse and limit its spread within the family fabric. The study also examines the shortcomings in the criminal justice system and presents ways .to enhance it in order to effectively protect family security

السياسة الجنائية في مواجهة جريمة تعاطي المخدرات لحماية الأمن الأسري- دراسة مقارنة

الدكتورة هدى عبد الواحد جاسم
الجامعة العراقية

المستخلص:

تبرز أهمية هذا البحث ؛ في تسليط الضوء على دور السياسة الجنائية؛ في التصدي لهذه الجريمة، من خلال تحليل الآليات القانونية ، والوقائية ، والعلاجية التي تعتمدها الدولة ؛ لمكافحة التعاطي، والحد من انتشاره داخل النسيج الأسري. كما يتناول البحث ،أوجه القصور في المنظومة الجنائية، ويعرض سُبل تطويرها ؛ بما يحقق حماية فعالة للأمن الأسري

الكلمات المفتاحية:

الأمن الأسري،حماية الأسرة، السياسة الجنائية، تعاطي المخدرات، التماسك الأسري ، الجريمة ، الوقاية

المقدمة :

نظراً لما تفرضـــه هذه الجريمة؛ من تحديات أمام صُـــنّاع القرار ، والجهات المســؤولة عن حفظ الأمن الأسري، برز دور السياسة الجنائية؛ كأداة رئيسية؛ لمواجهة ظاهرة تعاطي المخدرات، سواء من خلال التدابير الوقائية؛ التي تهدف إلى الحد من مســـبباتها، أو من خلال الوســـائل العقابية، والتأهيلية التي تســـتهدف معالجة آثارها؛ اذ تُعد جريمة تعاطي المخدرات من الظواهر الاجتماعية، والقانونية التي تشكل تهديدًا مباشرًا للأمن المجتمعي بصفة عامة، والأمن الأسري بصفة خاصة؛ فتعاطي أحد أفراد الأســـرة للمخدرات، غالبًا ما يؤدي إلى تفكك الأســـرة، وزيادة معدلات العنف الأسري، وتراجع الدور التربوي للوالدين، مما ينعكس سلبًا على الأبناء و ، سلوكهم ؛ اذ تُعد جريمة تعاطي المخدرات من أخطر الجرائم، التي تهدد الأمن المجتمعي؛ ، لما لها من تداعيات سلبية؛ تمس مختلف جوانب الحياة الاجتماعية، والاقتصـــادية ، والأمنية، غير أن أخطر تلك الآثار؛ تتجلى في الأضـرار ، التي تلحق بالأسـرة؛ باعتبارها النواة الأولى للمجتمع؛ فتعاطي المخدرات، لا يُدمّر حياة المتعاطي فحسـب،؛ بل يمتد أثره ؛ ليهدد اسـتقرار الأسـرة، ويقوض أركانها، ويدفع بها نحو التفكك، والانهيار، و في هذا السياق ، توضـح هذه الدراسـة، السياسـة الجنائية المطبقة، في التصـدي لجريمة تعاطي المخدرات، و بيان أبعادها الوقائية، والعقابية، ومدى فاعليتها في حماية الأســـرة، وصـــون تماسـكها، وذلك عن طريق تحليل الإطار القانوني، والتنظيمي القائم، ومقارنة بعض التجارب؛ ذات الصلة، وصولاً إلى طرح المقترحات العملية؛ التي تسهم في تعزيز الأمن الأسري؛ في مواجهة هذه الجريمة الخطيرة وأثرها في الأمن الأسري

أولا : أهمية الدراسة :

تتجلى أهمية هذه الدراسة؛ في أنها تسلط الضوء ، على قضية هامة من القضايا ؛ الحيوية ، و الجوهرية، و التي تتعلق بالأمن الأسـري، و السـياسـة الجنائية المنظمة لذلك ، و مدى قدرتها في الحفاظ على الأمن الأسـري ، و مواجهة التحديات ، وإيجاد الحلول ، والمعالجات اللازمة للحفاظ على الأمن ، و التماسـك الاسري و تكمن اهمية هذه الدراسة في جملة من الموضوعات الاتية :

- تسلط الضوء على جانب مهم، من السياسة الجنائية، يرتبط بالأمن الأسري، وهو مجال يحتاج إلى مزيد من الاهتمام الأكاديمي ؛ ذ تسـاهم في بيان العلاقة الوثيقة، بين الجريمة، وتعاطي المخدرات، وتفكك الأسـرة؛ ، مما يسـاعد على تطوير الحلول القانونية، و الاجتماعية
- تقدم رؤية تحليلية قانونية مقارنة ؛ تجمع بين البعد القانوني، والبعد الاجتماعي؛ في معالجة جريمة التعاطي ، و اثرها على الأمن الأسـري ، و هو ما قد يسـاهم في تطوير السياسات العقابية ، و الوقائية المتعلقة بالمخدرات، والأسرة

ثانياً : أهداف الدراسة :

- تسـهم هذه الدراسـة، الى بيان مجموعة من الأسـس ، و المتبنيات القانونية ، التي يجب لفت النظر إليها من قبل مخططي السـياسـة الجنائية ، و التي تربط ما بين السـياسـة الجنائية ، والأمن الأسري، و مدى تأثير السياسة الجنائية؛ في الحفاظ على الأمن الأسري؛ ، و دورها؛ في مكافحة تعاطي المخدرات
- تبحث هذه الدراسـة في تحليل الآثار القانونية ، و الأسـرية؛ الناتجة عن جريمة التعاطي ، و بيان مدى فعالية القوانين، و العقوبات المتعلقة ؛ بجريمة تعاطي المخدرات ، و أثر ها في الحفاظ على الأمن الأسـري ، و إبراز أهمية؛ التدابير الوقائية، و العلاجية في حماية؛ الأمن الأسـري ، و تقديم المقترحات التي، تدعم السياسة الجنائية في؛ تحقيق التوازن بين الردع، والعلاج؛ لحماية الأسرة ، و الامن الاسري

ثالثاً : إشكالية الدراسة :

تدور إشـكالية هذه الدراسـة؛ في أن جريمة تعاطي المخدرات؛ أحد أبرز التحديات التي، تواجه المجتمعات المعاصـرة،؛ لما لها من آثار سـلبية عميقة، لا تقتصـر على الفرد المتعاطي فحسـب، بل تمتد، لتطال الأسـرة بأكملها، وتهدد اسـتقرارها ، و أمنها، و رغم تعدد الآليات التشـريعية ، و المؤسـساتية التي تعتمدها السـياسـة الجنائية ؛ لمكافحة هذه الظاهرة، إلا أن معدلات التعاطي في ازدياد!! ، وما زالت الأسـرة تعاني من تداعيات هذه الجريمة ، من هنا تبرز الإشـكالية الأسـاسـية، لهذا االدراسة في عدد من المحاور الآتية :

- إلى أي مدى تنجح السياسـة الجنائية، في مواجهة جريمة تعاطي المخدرات؛ من أجل حماية الأمن الأسري؟
- ما هي الأطر القانونية ، التي تنظم مكافحة جريمة تعاطي المخدرات ؟
- كيف تؤثر هذه الجريمة على الأسرة، و أمنها ، و استقرارها ؟
- ما مدى فعالية السـياسـة العقابية، و الوقائية في الحد من تعاطي المخدرات ، و تأمين الامن الاسري ؟
- هل تسهم برامج التأهيل، و الإصلاح في؛ تقليل الأثر السلبي على الأسرة ، و امنها ؟

رابعاً : مناهج الدراسة :

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي ، و المنهج التحليلي، المقارن ؛ و ذلك لكونه الأنسب؛ لمعالجة موضوع السياسة الجنائية؛ في مواجهة جريمة تعاطي المخدرات، وأثرها على الأمن الأسري،؛ حيث يقوم هذا المنهج على جمع المعلومات ، والبيانات المتعلقة بموضوع الدراسة عن طريق؛ تحليل النصوص القانونية، والتشريعات ذات الصلة، بالإضافة إلى استقراء الآثار القانونية ، الاجتماعية، و النفسية التي تترتب على ارتكاب جريمة التعاطي داخل الأسرة ، كما تم الاستعانة بـ المنهج المقارن، في بعض مواضع الدراسة،؛ وذلك لمقارنة التجارب التشريعية، والسياسات الجنائية المطبقة في بعض الدول؛ بشأن مكافحة تعاطي المخدرات ، و أثرها في الحفاظ على الأمن الأسري ،؛ بهدف استخلاص الدروس المستفادة، والممارسات الفضلى؛ التي يمكن الاستفادة منها في ، السياسة التشريعية الداخلية

خامساً : هيكلية الدراسة :

استجابة ؛ لما تم اعتماده من مناهج ، في هذه الدراسة ؛ تم تقسيم الدراسة على ثلاثة مباحث ، و تم ختامها بأهم النتائج ، والمقترحات الأساسية ، والضرورية، التي تبين بجلاء موضوعات الدراسة ، مسلطين الضوء على أهمية هذا الموضوع ، و دور السياسة الجنائية في العراق ، وذلك وفق التقسيم الاتي :

المقدمة :

المبحث الأول : التعريف بجريمة تعاطي المخدرات

المطلب الأول : تعريف جريمة تعاطي المخدرات

المطلب الثاني : أركان جريمة تعاطي المخدرات

المبحث الثاني : الآثار القانونية لجريمة تعاطي المخدرات على الأمن الأسري

المطلب الأول : أثر جريمة تعاطي المخدرات على التماسك الأسري

المطلب الثاني : زيادة معدلات جرائم العنف الأسري

المبحث الثالث : دور السياسة الجنائية في حماية الأمن الأسري من جريمة تعاطي المخدرات

المطلب الأول : السياسة الجنائية الوقائية من جريمة تعاطي المخدرات ودورها في حماية الأمن الأسري

المطلب الثاني : السياسة الجنائية العلاجية لجريمة تعاطي المخدرات ، ودورها في حماية الأمن الأسري

الخاتمة

المبحث الأول

التعريف بجريمة تعاطي المخدرات

يتناول هذا المبحث، التعريف بجريمة تعاطي المخدرات ،وذلك عن طريق ؛ تقسيم هذا المبحث على مطلبين ، يوضح المطلب الاول ، منه تعريف جريمة التعاطي المخدرات ، ويوضح المطلب الثاني من اركان جريمة تعاطي المخدرات

المطلب الأول

تعريف جريمة تعاطي المخدرات

تعرف جريمة تعاطي المخدرات :- على أنها قيام الشخص، بتعاطي مواد مخدرة، أو مؤثرات عقلية، مدرجة في الجداول الملحقة بالقانون،؛ دون أن يكون مرخصًا له بذلك، من قبل الجهات المختصة، و القانون العراقي، لم يورد تعريفًا دقيق، و مباشر ، و مباشر؛ لجريمة التعاطي ،لكن هذا ما يمكن تعريفه وفقًا؛ لأحكام قانون المخدرات، والمؤثرات العقلية رقم (٥٠ لسنة ٢٠١٧) [١]، و هو مسار كل من التشريع المصري، و التشريع السعودي، في عدم إيراد تعريف مباشر ،؛ لجريمة تعاطي المخدرات، ويُعاقب المشرع العراقي؛ على هذه الجريمة، بالحبس لمدة لا تقل عن سنة، ولا تزيد على ثلاث سنوات، مع غرامة مالية، ويمكن للمحكمة أن تُخضع الجاني للعلاج؛ بدل العقوبة؛ إذا كان من متعاطي المخدرات؛ لأول مرة ،؛ ووفقًا لأحكام قانون مكافحة المخدرات المصري، رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠، وتعديلاته، لم يتم تعريف التعاطي بتعريف صريح، لكن يُفهم من النصوص القانونية أن الجريمة تعاطي المخدرات : هي أن يقوم الشخص، باستعمال المواد المخدرة، المدرجة في الجداول المرفقة بالقانون؛ بقصد التعاطي الشخصي،؛ وذلك دون إذن طبي؛ أو مبرر قانوني، ويُعاقب المتعاطي بالحبس، والغرامة، ويمكن للمحكمة؛ إحالة المتهم؛ للعلاج؛ إذا ثبت أنه مدمن، ويحتاج للرعاية [٢] ، كما لم يتضمن نظام مكافحة المخدرات، والمؤثرات العقلية السعودي؛ الصادر بالمرسوم الملكي، رقم (م/٣٩)، لعام ١٤٢٦هـ تعريفًا صريحًا و مباشر؛ للجريمة،؛ لكن يمكن تعريفه عن طريق فهم النصوص القانونية، بان جريمة تعاطي المخدرات :- هي استعمال الشخص؛ لمادة مخدرة، أو مؤثر عقلي، بأي وسيلة كانت، دون إذن، أو مبرر طبي مشروع، وتُعد جريمة تعاطي المخدرات، في النظام السعودي من الجرائم الجنائية،؛ وتُعاقب بالعقوبات المقررة، التي تشمل السجن، الجلد، والغرامة، وتراعي الجهات المختصة؛ ظروف المتعاطي، ومدى اعتياده في تقرير العقوبة، أو العلاج [٣]

[١]- ينظر قانون المخدرات، والمؤثرات العقلية العراقي ، رقم ٥٠ ، لسنة ٢٠١٧

[٢]- ينظر قانون مكافحة المخدرات المصري، رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠، وتعديلاته

[٣]- ينظر نظام مكافحة المخدرات، والمؤثرات العقلية السعودي؛ الصادر بالمرسوم الملكي، رقم (م/٣٩)، لعام ١٤٢٦هـ

المطلب الثاني

أركان جريمة تعاطي المخدرات

تتمثل أركان جريمة تعاطي المخدرات في القانون العراقي: بالركن المادي، والركن المعنوي، والركن الشرعي، او القانوني، و يتمثل الركن المادي، في سلوك التعاطي، أو الاستعمال الشخصي للمخدر، أو المؤثر العقلي، ولا يشترط أن يتم التعاطي علنًا،؛ بل يكفي مجرد إثبات؛ وجود المادة في جسم المتهم، أو حيازته لها؛ بقصد التعاطي، والركن المعنوي في هذه الجريمة : يتمثل في القصد الجنائي[1]: أي العلم بطبيعة المادة المخدرة، وإرادة تعاطيها ، كما، ويجب أن يكون المتهم، مدركًا أن ما يتناوله مادة محظورة؛ قانونًا [2]، ولابد من توافر الركن الشرعي، او الركن القانوني، في هذه الجريمة، و الذي يتمثل في النصوص القانونية، التي تجرم تعاطي المخدرات [3]

و هوما بينه كل من المشرع السعودي [4] ، و المشرع المصري [5]، من ضرورة توافر الركن المادي، و الذي يتمثل في فعل التعاطي، أو استعمال المادة المخدرة، أو المؤثر العقلي، سواء عن طريق الفم، أو الحقن، أو التدخين، و الركن المعنوي الذي يتطلب؛ توافر القصد الجنائي العام، أي علم الشخص؛ بأن ما يتناوله مادة مخدرة، وتعمد ذلك، اضافة الى ضرورة توافر الركن القانوني [6]

المبحث الثاني

الآثار القانونية لجريمة تعاطي المخدرات على الأمن الأسري

يوضح هذا المبحث، الاثار القانونية لجريمة تعاطي المخدرات، على الأمن الأسري؛ وذلك عن طريق، تقسيم هذا المبحث على مطلبين، يوضح المطلب الأول منه اثر جريمة تعاطي المخدرات على التماسك الاسري، ويوضح المطلب الثاني منه زيادة معدلات جرائم العنف الأسري

المطلب الأول

أثر جريمة تعاطي المخدرات على التماسك الأسري

تعتبر الأسرة النواة الاولى؛ لتكون المجتمع، وبناءه،؛ وعن طريقها يتم انشاء نسيج اجتماعي اسري، وما يترتب على ذلك من؛ ظواهر اجتماعية رئيسيه؛ تحافظ على وجود المجتمع، ونسيجه، وتماسكه،

---

(٢) ينظر د. أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون العقوبات ، السياسة الجنائية ، دار الأهرام للنشر و التوزيع ، القاهرة ، ٢٠١٩ ، ٦٧ و ما بعدها

[2]- ينظر قانون المخدرات ، والمؤثرات العقلية العراقي ، رقم ٥٠ ، لسنة ٢٠١٧

[3]() نصت المادة (٢٨) ، قانون المخدرات ، والمؤثرات العقلية العراقي ، رقم ٥٠ ، لسنة ٢٠١٧، على:
"يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على ثلاث سنوات وبغرامة لا تقل عن مليون دينار ولا تزيد على خمسة ملايين دينار كل من تعاطى أو استعمل مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية من دون، إذن طبي."

[4]- تنظر المادة (٤١) من نظام مكافحة المخدرات، والمؤثرات العقلية السعودي؛ الصادر بالمرسوم الملكي، رقم (م/٣٩)، لعام ١٤٢٦هـ

[5]- تنظر المادة (٣٧) من قانون مكافحة المخدرات المصري، رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠، وتعديلاته

[6]- Leshner, A. I. (1997). Addiction is a brain disease, and it matters. Science, ٢٧٨(٥٣٣٥)، ٤٥-٤٧.

وهو ما يمكن عده عنصر رئيسي من العناصر، التي تحافظ على وجود المجتمع، وامنه، واستقراره، ومنها التماسك الاسري، وما يمكن ان يؤثر على هذا التماسك، من ظواهر يمكن أن تظهر في المجتمع، منها الجرائم التي تنتشر في المجتمع، والتي تؤثر في التماسك الأسري ، والأمن الأسري؛ جريمة تعاطي المخدرات ، وما لها من أثر في تماسك الأسرة، وأمنها؛ اذ يُعدُّ التماسك الأسري، من أهم ركائز الاستقرار، و الامن المجتمعي،؛ إذ تمثّل الأسرة نواة المجتمع، والمحضن الأول للقيم، والتربية، و أن تعاطي المخدرات؛ يُعد من أخطر الظواهر؛ التي تهدِّد هذا التماسك،؛ لما له من آثار سلبية مباشرة، وغير مباشرة على أفراد الأسرة كافة [1]، و هي كما يأتي : -

أولًا: الآثار السلوكية و النفسية و التربوية : - ان وجود شخص متعاطٍ في الأسرة؛ خاصة إن كان الأب، أو الأخ؛ يجعل من الصعب على الوالدين؛ أداء دورهم التربوي بشكلٍ سليم، كما أن الأطفال قد ينشأون، في بيئة مضطربة،؛ مما يؤثر على نموهم السلوكي، والتربوي، و النفسي، ويزيد من امكانية تعرضهم؛ للانحراف مستقبلاً، ان تعاطي أحد أفراد الأسرة؛ للمخدرات؛ يخلِّف آثارًا نفسية عميقة، في بقية أفراد الأسرة؛ فالمخدرات تُحدث تغييرات، في سلوك المتعاطي، من عدوانية، وانفعالات غير متزنة ، وانطواء،؛ مما يسبب التوتر الدائم، داخل البيت،؛ ويؤدي إلى فقدان الشعور؛ بالأمان، والطمأنينة

ثانيًا: الآثار الاجتماعية و تفكك الروابط و التماسك الأسري

ان تعاطي المخدرات؛ يؤدي إلى انهيار الثقة، بين أفراد الأسـرة؛ فالمتعاطي قد يلجأ إلى الكذب، أو الى السرقة؛ من أجل الحصـول على الجرعة؛ ، مما يسـبب شـعورًا، بالخيانة ، ويزعزع العلاقات العائلية كما قد يؤدي ذلك إلى الطلاق، أو هروب الأبناء من المنزل، و كما ان تعاطي المخدرات، يخلق عزلة اجتماعية للأسـرة،؛ إذ قد تنبذها البيئة المحيطة، وتُحمَّل بالعار،؛ مما يزيد من معاناتها النفسية، ويقلل فرص الدعم، والمساعدة، كما يؤدي ذلك إلى؛ ضعف مشاركة الأسرة، في الفعاليات الاجتماعية، أو المؤسسات المجتمعية [2]

ثالثًا: الآثار الاقتصادية و القانونية

المدمن عادة ما يُهدر دخله على شراء المخدرات، وقد يفقد عمله بسبب تدهور صحته أو سلوكه، ما يحمّل الأسـرة أعباء مادية كبيرة. بل إن بعضـهم قد يلجأ إلى ارتكاب الجرائم من أجل توفير ثمن المخدر، مما يعرّض الأسـرة للملاحقة القانونية والوصـمة الاجتماعية، و تعد جريمة تعاطي المخدرات، من الجرائم التي لا يقتصر، أثرها على المتعاطي فحسب،؛ بل تتعدى ذلك؛ لتؤثر بشكل عميق في كيان الأسرة، واستقرارها. ومن أبرز الآثار القانونية التي تمس التماسك الأسري؛ توقيع العقوبات على المتعاطي، وتأثيرها على الأسـرة؛ وفقًا للقوانين العقابية في العديد من الدول العربية، ومنها القانون الجنائي، في المملكة العربية السـعودية، والمادة (٣٩) من قانون مكافحة المخدرات المصـري، يُعاقب متعاطي المخدرات بالحبس، أو الإيداع في مصـحة علاجية؛ ، حسـب حالته،وهذا يعني :غياب المتعاطي عن أسـرته فترة طويلة، مما يؤدي إلى تفكك الأسـرة ،وفقدان أحد أعمدتها الأساسية، خاصـة إن كان المتعاطي هو الأب، أو المعيل الوحيد، ويؤدي الى حرمان المتعاطي، من بعض الحقوق القانونية، و تؤدي جريمة التعاطي؛ إلى حرمان الجاني من بعض الحقوق المدنية،

[1] - ينظر اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات ، الوقاية من تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية بين النظرية والتطبيق ، مجلة وزارة الداخلية السعودية ،اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات ، ٢٠١٦ ، ص ١٣ و ما بعدها

[2] - ينظر فيصل الزراد ، الإدمان على الكحول والمخدرات، دار العلم ، لبنان ، ٢٠٠٩، ص ٤٢ و ما بعدها

مثل فقدان الأهلية؛ في حالات معينة، أو عدم أهليته؛ لحضانة الأطفال،؛ بناءً على القواعد المنصوص عليها، في قوانين الأحوال الشخصية، وهذا يُخلّ بتركيبة الأسرة، ويؤدي إلى صراعات قانونية بين الزوجين؛ بشأن حضانة الأبناء، كما ان وجود سجل جنائي؛ لأحد أفراد الأسرة؛ نتيجة التعاطي؛ يُعد وصمة قانونية، واجتماعية [1]، وغالبًا ما ينعكس؛ ذلك على فرص أفراد الأسرة في العمل، أو التعليم، خاصة في المجتمعات المحافظة،؛ مما يؤدي إلى عزلة اجتماعية، وانهيار علاقات الأسرة مع محيطها، و عند توقيف المتعاطي ، وسجنه، قد تتحمل الزوجة، أو أحد أفراد الأسرة مسؤوليات قانونية إضافية، مثل السعي لحضانة الأطفال، أو تولي الوصاية، أو متابعة الإجراءات القانونية؛ الخاصة بالعلاج، أو تخفيف العقوبة،؛ وهو ما يزيد من الضغوط القانونية، والنفسية على الأسرة، كما ان بعض التشريعات؛ تُحمّل الوالدين مسؤولية تربوية؛ في حال ثبت إهمالهم، وقد يواجهون مساءلة قانونية؛ إذا ثبت أن تعاطي الأبناء؛ تم بإهمال، أو تساهل من الأهل، ما يُدخل الأسرة؛ في دائرة التحقيق، والملاحقة [2]

المطلب الثاني

زيادة معدلات جرائم العنف الأسري

العنف الأسري : هو كل فعل، أو امتناع عن فعل؛ يصدر عن أحد أفراد الأسرة؛، ويؤدي إلى أذى جسدي، أو نفسي، أو جنسي، أو اقتصادي؛ لأحد أفرادها، ويشمل هذا النوع من العنف؛ التهديد، أو الإكراه ، أو الحرمان ، أو الإهمال، ويُمارس عادة، داخل النطاق الأسري؛ بين الأزواج، أو الآباء، والأبناء، أو حتى بين الأقارب من الدرجة الأولى، وقد عرفته منظمة الصحة العالمية : - هو أي سلوك عنيف؛ يقع داخل الأسرة، ويتسبب في ضرر جسدي أو نفسي، أو جنسي؛ لأحد أفرادها، يتخذ العنف الأسري، عدة أشكال؛ كالعنف الجسدي، منها الضرب، والحرق، والتسبب في إصابات جسدية، و الصفع، والعنف النفسي، أو العاطفي؛ كالإهانة، والتهديد، والتحقير، والإذلال، اضافة الى العنف الجنسي؛ والذي يشمل؛ الإكراه على ممارسة العلاقة الجنسية؛ دون رضا الطرف الآخر، أو التحرش، أو الاستغلال الجنسي، و اكثر الفئات عرضة؛ للعنف داخل الأسرة، هي النساء، و الأطفال، و كبار السن، و ذوي الاحتياجات الخاصة، هناك تزايدًا ملحوظًا، في معدلات العنف الأسري[3]،؛ ويعود هذا الارتفاع إلى مجموعة من العوامل؛ منها عدم إدراك بعض الأفراد؛ لأساليب التعامل السليم مع أفراد الأسرة؛ يؤدي إلى اللجوء للعنف؛ كوسيلة لحل الخلافات، أو فرض السلطة، و التنشئة الاجتماعية غير السليمة، و التفكك الأسري[4]، كما ان تعاطي المخدرات، والكحول؛ ترتبط نسبة كبيرة من حالات العنف الأسري؛ بتعاطي المواد المخدرة، والمسكرات،؛ التي تؤدي إلى فقدان السيطرة ، وزيادة العدوانية ، مما يؤدي الى يضعف القدرة على ضبط النفس؛ بعض الأشخاص لا يمتلكون المهارات اللازمة؛ لإدارة الغضب، والتوتر؛ فيلجؤون للعنف؛ كوسيلة

---

[1]- ينظر د مصطفى مجدي هرجة ، الدفوع الجنائية في جريمة المخدرات ، الطبعة الاولى ، دار محمود ، القاهرة ، ٢٠١٦ ، ص ١٢٢ و ما بعدها ، و ينظر د . محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات – القسم الخاص، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠٠٠ ، ٢٢٣ ، و ما بعدها

[2]- ينظر فيصل الزراد ، الإدمان على الكحول والمخدرات.، مرجع سابق ، ص ٤٤ و ما بعدها

(٣) ينظر د . خالد بن مسعود الحلبي ، العنف الاسري اسبابه و مظاهره و علاجه ، مدار الوطن للنشر ، الرياض ، ٢٠٠٩ ، ص ٩ ، ٨ ، و ينظر محمد فتحي علي، الآثار الاجتماعية للعنف الأسري، المركز القومي للبحوث الاجتماعية، القاهرة، ٢٠١٨، ص ١٤و ما بعدها

[4]- ينظر شيلان سلام محمد ، المعالجة الجنائية للعنف ضد المرأة في نطاق الاسرة ، الطبعة الاولى ، المركز العربي ، القاهرة ، ٢٠١٨ ، ص ٢٠ وما بعدها

للتخلص منها، كما إن العنف الأسري، لا يقتصر ضرره على الضحية فقط؛ بل يمتد تأثيره؛ ليشمل الأسرة بأكملها، والمجتمع عامة؛ حيث يخلّف آثارًا جسيمة، على المستويات النفسية، والاجتماعية، والاقتصادية و يؤدي الى فقدان الثقة بالنفس، و القلق، والاكتئاب ، و إصابات جسدية قد تصل إلى الإعاقة، وضعف الأداء الدراسي أو الانقطاع عن التعليم، و السلوك العدواني، أو الانحرافي، و يؤدي العنف؛ الناتج عن تعاطي المخدرات؛ إلى غياب الثقة، والمودة بين أفراد الأسرة، و زيادة النزاعات ، والانفصالات ، والطلاق، و غالبا ما تؤدي جريمة تعاطي المخدرات؛ الى غياب بيئة آمنة ، وسليمة ؛ فتصبح الأسرة بيئة غير مستقرة،؛ مما يفقد أفرادها الشعور بالأمان، والاحتواء، وتنشئة الأطفال في بيئة سامة [1]؛ قد تنتج جيلًا غير سوي، و اضطراب الأدوار الأسرية ، كما قد يتحول العنف إلى سلوك مقبول!!!، في بعض الأوساط، مما يساهم في تفشيه في المجتمع، وإضعاف النسيج المجتمعي، و تفكك الأسر، و ظهور مشكلات اجتماعية أخرى مثل الجريمة، والانحراف، والتشرد، و هو ما يهدد الاستقرار المجتمعي[2]

المبحث الثالث

دور السياسة الجنائية في حماية الأمن الأسري من جريمة تعاطي المخدرات

يوضح هذا المبحث ، دور السياسة الجنائية ، في حماية الأمن الاسري، من جريمة تعاطي المخدرات، وذلك عن طريق تقسيمه على مطلبين؛ يوضح المطلب الأول منه السياسة الجنائية الوقائية، من جريمة تعاطي المخدرات، ودورها في حماية الأمن الاسري، ويوضح المطلب الثاني منه السياسة الجنائية العلاجية؛ لجريمة تعاطي المخدرات، ودورها في حماية الأمن الأسري

المطلب الأول

السياسة الجنائية الوقائية من جريمة تعاطي المخدرات ودورها في حماية الأمن الأسري

انطلاقًا من إدراك؛ خطورة هذه الظاهرة، برز دور السياسة الجنائية الوقائية؛ بوصفها منهجًا يعنى؛ بالتدخل قبل وقوع الجريمة،؛ عبر مجموعة من الآليات، والإجراءات التي تهدف إلى؛ تجفيف منابع الجريمة، ومعالجة أسبابها [3]، وتتميز هذه السياسة؛ بالتركيز على الجانب الوقائي؛ بدلاً من الاقتصار على الجانب العقابي، و تتمثل السياسة الجنائية ؛ بالاستراتيجية التي تعتمدها الدولة؛ في مواجهة الجريمة، وتتضمن الإجراءات، والتشريعات؛ التي تهدف إلى الوقاية من الجريمة، وملاحقة الجناة، وإنزال العقوبة بهم، وإعادة تأهيله، و السياسة الجنائية الوقائية، تعنى بمنع الجريمة، قبل وقوعها، اما السياسة الجنائية العقابية؛ تركز على ردع الجريمة؛ بعد وقوع، والسياسة الجنائية العلاجية؛ تهدف إلى معالجة الجناة، وإعادة دمجه، و تبرز أهمية السياسة الجنائية الوقائية؛ عن طريق التركيز على معالجة الأسباب، والدوافع المؤدية إلى جريمة تعاطي المخدرات، و تعتمد على

[1]- ينظر د . محمد سيد فهمي ، العنف الاسري ، الطبعة الاولى ، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، ٢٠١٢ ، ص ٤٥ ، ٤٦

[2]- ينظر عبد الرحمن شعبان عطيات ، المخدرات والعقاقير الخطرة ومسؤولية المكافحة ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض، الرياض، ٢٠٠٠ ، ٩٧ و ما بعدها

[3]- ينظر د. أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون العقوبات – السياسة الجنائية ، دار الأهرام للنشر و التوزيع ، القاهرة ، ٢٠١٩ ، ص ٢٠ و ما بعدها

مؤسسات متعددة، كالأسرة،و المدرسة، و الإعلام، والمؤسسات الدينية [1]، و تبرز اهمية السياسة الجنائية الوقائية؛ كونها تُســـهم في تقليل عدد الجرائم، و منها جريمة تعاطي المخدرات، وكلفة العقاب، والسجون، كما تهدف السياسة الجنائية الوقائية؛ في مكافحة جريمة تعاطي المخدرات؛ الى نشر الوعي بمخاطر جريمة تعاطي المخدرات، و ارشاد، و توجيه الفئات الضعيفة، كالشباب،و المراهقين؛ نحو السلوك السليم، كما تستهدف تجفيف منابع الجريمة، و من صورها الترويج، والانتشـــار، و ما لها من اهمية بالغة الخطورة؛ في حماية الأمن الأســـري، والمجتمعي من آثار المخدرات [2]

تعتبر التشريعات الجنائية؛ أحد أبرز أدوات السياسة الجنائية الوقائية،؛ اذ تهدف إلى حماية المجتمع؛ من خلال إصدار نصوص قانونية؛ تقيّد فرص الوقوع في الجريمة، قبل حدوثها؛ اذ أن التشريعات الحديثة، لا تقتصر على تجريم التعاطي، أو الاتجار؛ ، بل توسعت لتشمل حيازة المواد المخدرة؛ دون مبرر قانوني، و الترويج ، أو الدعاية، اوتسهيل الحصول عليها، او تصنيع، أو استيراد المواد الأولية الداخلة في إنتاج المخدرات، و أثر ذلك على الأمن الأســـري؛ اذ ان هذه القوانين؛ تعزز من حماية الأسرة؛ من خلال تقليل فرص وصول المخدرات إلى أفرادها، خصوصًا فئة الشباب، كما تســـاعد على تجفيف؛ منابع الترويج داخل المجتمع. فضـــلا عن العقوبات التكميلية ، والتدابير الاحترازية؛ كمصادرة الممتلكات المستخدمة في جرائم المخدرات، و المنع من السفر، أو العمل في مجالات معينة، و الإلزام بحضور برامج تأهيلية، وتثقيفية ؛ اذ تُساعد هذه التدابير؛ على منع العائدين من التعاطي؛ من العودة إليه،؛ مما يُعزز استقرار الأسرة، ويقلل من احتمالية تكرار العنف، أو الانحراف داخلها [3]، و يشمل ذلك تنظيم صرف الأدوية؛ ذات الطبيعة المخدرة، ومنع بيعها؛ إلا بموجب وصفات طبية، وتشديد الرقابة على الصيدليات ، والمستودعات الطبية، و هو ما يقلل ؛ من فرص إساءة استخدام ، هذه المواد داخل المنازل، ويمنع استخدامها من قِبل المراهقين، أو الأفراد، كما و تركز السياسة الوقائية، على الشراكة المجتمعية،؛ حيث تتعاون مؤسسات الدولة مع الأسرة، والمدرسة، والإعلام، ومؤسسات المجتمع المدني؛ لنشر الوعي داخل المنزل؛ حول خطورة المخدرات ، و مراقبة سلوك الأبناء، ومرافقيهم،، فضـــلا عن دمج التوعية بالمخدرات، ضمن المناهج الدراسية، و تدريب المعلمين على اكتشاف؛ السلوكيات المنحرفة، كما يجب التأكيد على الدور الاعلامي؛ لانتاج برامج وثائقية ، وتوعوية، وعواقب الإدمان، وتفنيد الشائعات، والمفاهيم الخاطئة عن المخدرات، وتوعية الأسر؛ بخطورة المخدرات، وطرق الوقاية منها، كما ان للإرشـــاد الديني، والمجتمعي؛ دور في دعم البنية الأخلاقية للأســـرة، ويُعزز قيم الانضباط، والوعي، مما يقلل من فرص؛ الانزلاق نحو التعاطي [4]

[1]- ينظر د . عايد عواد الكوريات ، علم النفس الجنائي ، الطبعة الاولى ، دار وائل للنشر و التوزيع ، عمان ، ٢٠١٤ ، ص ١٧٧ وما بعدها

[2]- ينظر د مصطفى مجدي هرجة ، الدفوع الجنائية في جريمة المخدرات ، مرجع سابق ، ص ١٣٢ و ما بعدها

(٣) ينظر فاطمه عرفي ، ليلى ابراهيم ، جرائم المخدرات في ضوء الفقه الاسلامي والتشريع ، دار الهدى، بغداد ، ٢٠١٠ ، ص ١١١ و ما بعدها

[4]- ينظر عبد الرحمن شعبان عطيات ، المخدرات والعقاقير الخطرة ومسؤولية المكافحة ، مرجع سابق ، ٩٩و ما بعدها

المطلب الثاني

السياسة الجنائية العلاجية لجريمة تعاطي المخدرات ، ودورها في حماية الأمن الأسري

جريمة تعاطي المخدرات؛ ظاهرة عالمية؛ تستدعي مواجهة، متعددة الأبعاد، لا تقتصر على الردع ، والعقاب،؛ بل تشمل أيضًا البعد العلاجي، والتأهيلي؛ الذي يتعامل مع المتعاطي؛ كضحية، وظروف تستوجب التدخل الإصلاحي،؛ اذ تُعد جريمة تعاطي المخدرات، من أخطر الجرائم؛ التي تهدد أمن الأفراد، واستقرار المجتمعات؛ ، إذ لا تقتصر آثارها على المتعاطي فقط، بل تمتد؛ لتطال أسرته، ومن حوله، مما ينعكس سلبًا على البنية الاجتماعية، والاقتصادية للدولة،؛ وفي ظل تزايد حالات الإدمان، وما يترتب عليها من مشكلات أسرية [1]؛ ، برزت أهمية تبني السياسة الجنائية العلاجية؛ كنهج؛ يهدف إلى علاج المدمنين، وتأهيلهم؛ بدلًا من الاقتصار على معاقبتهم،؛ وهو ما يسهم في حماية الأسر من الانهيار، ودعم المتعاطين؛ للعودة إلى الحياة الطبيعية، والإنتاجية، و تعد السياسة الجنائية العلاجية؛ جزءًا من السياسات الجنائية الحديثة؛ ، وتعني النهج الذي تتبعه الدولة، في التعامل مع بعض الجرائم، لا سيما جرائم الإدمان [2]، من خلال التركيز على العلاج، والتأهيل؛ بدلاً من الاقتصار على العقوبة،؛ بهدف إعادة دمج المتهم في المجتمع، و يبرز الفرق بين السياسة العلاجية، والعقابية؛في أن السياسة العقابية تركز؛ على الردع العام، و الردع الخاص؛ من خلال توقيع العقوبات، تسعى السياسة العلاجية؛ إلى فهم الجذور النفسية، والاجتماعية للجريمة، ومحاولة علاج المتهم، وتأهيله، و يمكن ان يتم ذلك عن طريق؛ الإعفاء من العقوبة؛ مقابل الالتزام، ببرنامج علاجي، و إنشاء مراكز علاجية؛ متخصصة، و إشراك الأسرة في برامج العلاج، كما ان أهداف السياسة الجنائية العلاجية؛ تتمثل في علاج المدمن ، وتأهيله نفسيًا، واجتماعيًا، و حماية الأسرة من آثار الإدمان، وتبعاته السلبية، و تقليل معدل العودة إلى الجريم؛ لتحقيق العدالة الإصلاحية ، والوقائية، وفي إطار السياسة الجنائية العلاجية،،يتم اعتماد مجموعة من التدابير؛ التي تهدف إلى معالجة المدمن، وتأهيله؛ للاندماج في المجتمع، وذلك عن طريق؛ إنشاء مراكز متخصصة؛ للعلاج من الإدمان؛ اذ تُعد مراكز علاج الإدمان؛ من أبرز آليات السياسة العلاجية،؛ حيث يتم فيها استقبال المتعاطين، وإخضاعهم؛ لبرامج علاجية طبية، ونفسية، بإشراف متخصصين، و برامج التأهيل، والرعاية اللاحقة، بعد الانتهاء من العلاج، و تقديم الدعم النفسي، والاجتماعي، و مراقبة السلوك، والمتابعة الدورية، فضلا عن إشراك الأسرة، في الدعم ، والتوجيه ، كما ان بعض التشريعات الوطنية تمنح المتعاطي، فرصة؛ الخضوع للعلاج؛ بدلًا من العقوبة ظ إذا بادر بذلك،كالإعفاء من العقوبة في حال التقدُّم الطوعي للعلاج، ووقف تنفيذ العقوبة مقابل الالتزام ببرنامج علاجي، اضافة الى التشريعات الوطنية، والدولية؛ ذات البعد العلاجي، كالتشريع السعودي، الذي يوضح ان نظام مكافحة المخدرات ، والمؤثرات العقلية السعودي؛ يؤكد على عدم إقامة الدعوى العامة، بحق من يتقدم طوعًا للعلاج [3]، كما ان التشريع المصري؛ أجاز بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠؛ الإعفاء من العقوبة؛ إذا تقدم المتعاطي؛ للعلاج قبل ضبطه، كما دعت الهيئة الدولية؛ لمراقبة المخدرات؛ الى الاستمرار في اعتبار المدمن؛ مريضًا ، لا مجرمًا، وضرورة؛ دمج العلاج في السياسة الجنائية،

---

[1] - ينظر فاطمه عرفي ، ليلى ابراهيم ، جرائم المخدرات في ضوء الفقه الاسلامي والتشريع ، مرجع سابق ، ص ١١٠ و ما بعدها

[2] - ينظر عبد الكريم خليفة حسن ، الاسباب النفسية و الاجتماعية للعنف ضد المرأة العراقية ، بحث منشور في مجلة جامعة كركوك ، العدد ١ ، المجلد ٦ ، السنة ٦ ، ٢٠٠٦ ، ص ٥ ، ٦

[3] () ينظر اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات ، الوقاية من تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية بين النظرية والتطبيق ، مرجع سابق ، ص ١٦ و ما بعدها

كما اكدت اتفاقية الأمم المتحدة، لعام ١٩٨٨؛ لمكافحة الاتجار غير المشـــروع بالمخدرات، على الدول الأعضاء؛ توفير بدائل علاجية [١]

تبرز العلاقة بين تعاطي المخدرات، وتفكك الأســـرة؛ في ان جريمة تعاطي المخدرات؛ تمثل أحد أبرز الأســـباب؛ التي تؤدي إلى زعزعة الاســـتقرار الأســـري،؛ لما له من آثار خطيرة، على كافة مكونات الأسـرة؛ اذ ان الإدمان يؤدي؛ إلى فقدان التواصـل، الفعّال بين الزوجين، وظهور الخلافات المستمرة، و السؤال الذي يمكن طرحه في هذا الصدد هو : كيف تساهم السياسةالجنائية العلاجية في حماية الأسـرة؟ و للاجابة عن هذا التسـاؤل،، نلاحظ إن اتباع نهج علاجي؛ بدلاً عن العقابي في التعامل، مع المدمنين، لا يحقق مصـلحة الفرد، فحسـب، بل يمتد أثره الإيجابي، إلى الأسـرة ككل،؛ عن طريق إعادة التوازن النفســي، والاجتماعي للمتعاطي، إعادة تأهيل المدمن؛ ليعود إلى ممارســة دوره، و تعزز قدرته؛ على اتخاذ قرارات ســليمة، والتواصــل الإيجابي مع أفراد أســرته، ويُســهم العلاج في؛ الحد من السلوك العدواني؛ الناتج عن الإدمان، ؛ اذ يمثل الإدمان على المخدرات، واحدة من أخطر الظواهرالاجتماعية، والقانونية؛ التي تهدد بنية المجتمع، وقد أدرك المشـــرع العراقي؛ خطورة هذه الظاهرة،؛ فســـعى إلى مكافحتها؛ من خلال إطار قانوني؛ يجمع بين العقوبة من جهة ، والعلاج، والوقاية من جهة أخرى، و هو ما تنبئ له المشـــرع العراقي، في علاج جريمة تعاطي المخدرات ؛ عن طريق قانون المخدرات، والمؤثرات العقلية رقم (٥٠) لســنة ٢٠١٧؛ لما تضــمنه من مواد؛ تعالج جانب العلاج، وإعادة التأهيل، و هو ما اوضحنه المادة (٣٩) من القانون[٢]

و قد تبنى المشرع العراقي، مبدأ المعالجة؛ بدلاً من العقوبة؛ في حالات التعاطي؛ خاصة إذا ثبت أن المتعاطي؛ لم يكن متاجراً، أو مروجاً، و يهدف هذا الاتجاه؛ إلى تقويم الســلوك الإجرامي؛ من خلال العلاج النفسي، والطبي؛ بدلاً من الاعتماد على الحبس، الذي قد يزيد؛ تأصل السلوك الإجرامي، كما أتاح القانون؛ إنشـاء مصـحات ، ومراكز؛ تأهيل خاصـة بالمتعاطين ، بإشـراف وزارة الصـحة، ووزارة العمل ، والشؤون الاجتماعية؛ لتقديم خدمات العلاج، والرعاية النفسية، والاجتماعية، و منح المدمن، إمكانية الخضـــوع ؛ للعلاج الطوعي دون ملاحقة قانونية؛ وفقاً للمادة (٤٠)[٣]، وهو ما يشـــجع على؛ طلب المســـاعدة، دون خوف من العقوبة، وجوب التنســـيق، بين المحاكم، والجهات الطبية، والاجتماعية؛ لتقرير ما إذا كان المتهم؛ بحاجة للعلاج؛ بدلاً من العقوبة، كما ألزم الجهات القضـائية؛ بالأخذ بتوصـيات الأطباء، والمتخصـصـين؛ في تقرير؛ مدى الاسـتجابة للعلاج، شـجع القانون على الوقاية من التعاطي؛ عبر برامج التوعية في المدارس، والمؤسـسـات العامة، ووسـائل الإعلام، ونص على ضرورة؛ قيام الدولة؛ بجهود تثقيفية، وتدريبية؛ تستهدف الفئات الأكثر؛ عرض للإدمان،خصـوصـاً الشـباب، لقد شـكّلت السـياسـة العلاجية، التي انتهجها المشـرع العراقي؛ خطوة

---

[١] () ينظر د. عبد العال الدريبي ، الاتجار غير المشروع بالمخدرات ، والجهود الدولية للوقاية منها بالتطبيق على تجارب على عالمية وإقليمية ووطنية، الطبعة الاولى ، المركز القومي للاصدارات القانونية ، القاهرة ، ٢٠١٦ ، ص ٧٥ و ما بعدها

[٢] - ينظر فاطمه عرفي ، ليلى ابراهيم ، جرائم المخدرات في ضوء الفقه الاسلامي والتشريع ، مرجع سابق ، ص ١١٣ و ما بعدها

[٣] - **المادة (٣٩) قانون المخدرات، والمؤثرات العقلية، رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٧ على: "إذا تبين أن مرتكب الجريمة مدمن على المخدرات أو المؤثرات العقلية، فيجوز للمحكمة أن تقرر بناءً على تقرير طبي إحالة المتهم إلى مصحة علاجية بدلاً من الحكم عليه بالعقوبة، إذا كان ذلك يساعد في علاجه وتأهيله."**

متقدمة؛ نحو مقاربة أكثر إنسـانية؛ لجريمة تعاطي والمخدرات، حيث لم تعد النظرة، إلى المتعاطي على أنه مجرم؛ يستحق العقاب، بل بو صفه مريضًا؛ يحتاج إلى رعاية صحية، ونفسية متخصصة ورغم ما حققته هذه السياسة من إيجابيات[1] ، إلا أنها تواجه عدة معوقات [2]؛ تحد من فعاليتها، منها قلة المصحات المتخصصة؛ اذ تعاني الدولة، من قلة المراكز المتخصصة؛ بعلاج الإدمان، سواء من حيث العدد، أو التوزيع الجغرافي،؛ مما يحد من إمكانية الوصـول إلى العلاج، خاصـة في المناطق النـائيـة، و نقص الكوادر الطبيـة، والنفسـيـة المؤهلـة، و ضـعف التوعيـة المجتمعيـة ؛ اذ لا تزال ثقافة العيب، والخوف من الفضـيحة؛ تمنع العديد من المدمنين، أو ذويهم من السـعي؛ لطلب العلاج؛ ، مما يقلل من فاعلية السياسة العلاجية، و غياب التنسيق المؤسسي؛ تفتقر الجهود الحكومية؛ إلى التنسـيق الفعّال، بين وزارات الصـحة، والعدل، والداخلية؛ مما يعرقل؛ تنفيذ برامج إعادة التأهيل الشاملة ، و هو ما ندعوا الى تفعيله للحصول على انجع النتائج و اكثرها تأثيراً

الخاتمة

بعد دراستنا لموضوع البحث نتوصل في هذه الدراسة، الى جملة من النتائج، و التوصيات

اولا: النتائج

- تمثل جريمة تعاطي المخدرات؛ خطرًا قانونيًا كبيرًا؛ يهدد استقرار الأسرة،؛ ليس بسبب العقوبة الجنائية فحسـب،؛ بل بسـبب تداعياتها المباشـرة، على الحقوق الأسـرية، والأهلية، والحضـانة، والوضـع القانوني؛ للأسـرة ككل؛ مما يسـتدعي سـنّ سـياسـات جنائية وقائية، وعلاجية؛ تأخذ في الحسبان، البعد الأسري، وتوازن بين العقوبة، وإعادة التأهيل

- إن جريمة تعاطي المخدرات؛ لا تقتصـر على ضـرر شـخصـي، للمتعاطي فحسـب؛ ، بل تنعكس بعمق على كيان الأسرة كله؛ ، مما يهدد استقرارها، وتماسكها؛ لذافإن مكافحة هذه الجريمة؛ تُعد من ضـرورات؛ حماية النسـيج الأسـري، وتسـتلزم تضـافر الجهود التربوية، والاجتماعية، والقانونية، والدينية

- تساهم جرائم تعاطي المخدرات؛ في تزايد ملحوظًا؛ في معدلات جرائم العنف الأسري، في مختلف المجتمعات، سـواء المتقدمة منها، أو النامية،؛ مما جعل هذه الظاهرة محط اهتمام الباحثين، وصـناع القرار، والهيئات الحقوقية

- إن السـياسـة الجنائية الوقائية، بما تحمله من وسـائل تشـريعية، واجتماعية، وتربوية،؛ تلعب دورًا حاسـمًا؛ في منع انتشـار المخدرات، والحد من آثارها، وهذه السـياسـة، لا تُحقق فقط الأمان القانوني

[1]- ينظر فاطمه عرفي ، ليلى ابراهيم ، جرائم المخدرات في ضوء الفقه الاسلامي والتشريع ، مرجع سابق ، ص ١١٤ و ما بعدها

[2]- ينظر د . عبد الإله بن عبد الله المشـرف ، د . رياض بن علي الجوادي ، المخدرات والمؤثرات العقلية أسـباب التعاطي واسـاليب المواجهة ، الطبعة الاولى، جامعة نايف العربية في العلوم الأمنية ، الرياض ٢٠١١ ، ص ١٠٦ و ما بعدها

للمجتمع؛ ، بل تساهم مباشرة في حماية الأسرة، من التمزق، والتفكك؛ الناتج عن تعاطي أحد أفرادها،؛ مما يُسهم في تحقيق الأمن الأسري؛ والاستقرار الاجتماعي

- أن السياسة الجنائية العلاجية؛ تمثل أداة محورية؛ في مكافحة جريمة تعاطي المخدرات،؛ حيث تنتقل من منطق العقاب إلى منطق الإصلاح،، والتأهيل؛ ، مراعيةً الأبعاد الاجتماعية والنفسية، والإنسانية للمتعاطي، خاصة عندما يُنظر إليه كضحية للظروف المحيطة لا كمجرم فقط؛ مما ينعكس إيجاباً على استقرار الأسرة ،وصيانة بنيانها من الانهيار

- حماية الأمن الأسري؛ لا تتحقق فقط؛ بردع الجريمة،؛ بل تتطلب معالجة جذورها،وأسبابها، وهو ما تؤديه السياسة الجنائية العلاجية؛ بكفاءة عندما تتكامل مع جهود المؤسسات الاجتماعية، والصحية، والدينية؛ لذا فإن تطوير التشريعات، وتعزيز برامج الر عاية اللاحقة؛ يُعدان من الضرورات الحتمية؛ لترسيخ هذا النهج الوقائي، والعلاجي؛ بما يضمن سلامة الفرد، والأسرة، والمجتمع

ثانياً : التوصيات

- توسيع شبكة المصحات العلاجية الحكومية، وتطويرها؛ لتشمل جميع المحافظات، مع تخصيص ميزانيات مستقلة؛ لدعمها
- تأهيل الكوادر الطبية، والنفسية المتخصصة في علاج الإدمان من خلال؛ الدورات التدريبية؛ والدعم المؤسسي

- إطلاق حملات توعيةوطنية؛ تهدف إلى إزالة الوصمة الاجتماعية، عن المدمنين، وتوضيح أهمية العلاج الطوعي

- تعزيز التنسيق بين المؤسسات؛ ذات العلاقة؛ لضمان شمولية الخدمات العلاجية؛ وإعادة التأهيل؛ وإعادة دمج المتعافي في المجتمع
- الشد على يد المشرع العراقي؛ كونه قد عد جريمة الإدمان؛ ليست مجرد انتهاك قانوني؛ ، بل هي مشكلة صحية؛، واجتماعية،؛ تستدعي مقاربة علاجية، وإنسانية إلى جانب الردع القانوني،؛ وبذلك فإن التشريع العراقي، يسير في اتجاه متوازن؛ يجمع بين حماية المجتمع من خطر المخدرات، وبين إنقاذ المتعاطي؛ من براثن الجريمة، وإعادة تأهيله، كعنصر نافع في المجتمع
- تطوير البنية التشريعية؛ بما يدعم اعتماد، بدائل العقوبة التقليدية، مثل الإحالة إلى مراكز العلاج،، والتأهيل؛ بدلاً من الحبس؛ ، خاصة في حالات التعاطي؛ غير المقرونة بجرائم أخرى

- تعزيز التكامل بين الجهات المختصة، القضائية، الصحية، الاجتماعية، والأمنية،؛ لضمان تنفيذ السياسة العلاجية؛ بشكل فعّال؛ يراعي الجوانب الإنسانية، والاجتماعية للمتعاطي
- تفعيل برامج الر عاية اللاحقة؛ لمتابعة المتعافين من الإدمان، ودعمهم نفسيًا، ومهنيًا، واجتماعيًا؛ بما يمنع عودتهم إلى التعاطي، ويعزز استقرارهم الأسري
- تكثيف حملات التوعية المجتمعية؛ حول أضرار المخدرات، وأهمية العلاج المبكر، مع

التركيز على دور الأسرة؛ في الاكتشاف المبكر، والتشجيع على العلاج
- تدريب الكوادر الأمنية، والقضائية على تطبيق السياسة الجنائية العلاجية؛ بشكل إنساني، ومتوازن؛ ، لضمان عدم الإفراط في التجريم، على حساب فرص العلاج
- تشجيع الدراسات، والأبحاث العلمية؛ حول أسباب التعاطي، وفعالية البرامج العلاجية المختلفة،؛ لتطوير أسس علمية؛ تستند إليها السياسة الجنائية العلاجية

المصادر والمراجع :

اولاً : الكتب

- د.أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون العقوبات – السياسة الجنائية ، دار الأهرام للنشر و التوزيع ، القاهرة ، ٢٠١٩
- شيلان سلام محمد ، المعالجة الجنائية للعنف ضد المرأة في نطاق الاسرة ، الطبعة الاولى ، المركز العربي ، القاهرة ، ٢٠١٨
- د . خالد بن مسعود الحلبي ، العنف الاسري اسبابه و مظاهره و علاجه ، مدار الوطن للنشر ، الرياض ، ٢٠٠٩
- د . عايد عواد الكوريات ، علم النفس الجنائي ، الطبعة الاولى ، دار وائل للنشر و التوزيع ، عمان ، ٢٠١٤
- د . عبد الإله بن عبد الله المشرف ، د . رياض بن علي الجوادي ، المخدرات والمؤثرات العقلية أسباب التعاطي واساليب المواجهة ، الطبعة الاولى، جامعة نايف العربية في العلوم الأمنية ، الرياض ٢٠١١
- د . عبد الإله بن عبد الله المشرف ، د . رياض بن علي الجوادي ، المخدرات والمؤثرات العقلية أسباب التعاطي واساليب المواجهة ، الطبعة الاولى، جامعة نايف العربية في العلوم الأمنية ، الرياض ٢٠١١
- د . عبد العال الدريبي ، الاتجار غير المشروع بالمخدرات والجهود الدولية للوقاية منها بالتطبيق على تجارب على عالمية وإقليمية ووطنية، الطبعة الاولى ، المركز القومي للاصدارات القانونية ، القاهرة ، ٢٠١٦
- د . محمد سيد فهمي ، العنف الاسري ، الطبعة الاولى ، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، ٢٠١٢
- د . محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات – القسم الخاص، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠٠٠
- د مصطفى مجدي هرجة ، الدفوع الجنائية في جريمة المخدرات ، الطبعة الاولى ، دار محمود ، القاهرة ، ٢٠١٦
- عبد الرحمن شعبان عطيات ، المخدرات والعقاقير الخطرة ومسؤولية المكافحة ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض، الرياض، ٢٠٠٠

- فاطمه عرفي ، ليلى ابراهيم ، جرائم المخدرات في ضوء الفقه الاسلامي والتشريع ، دار الهدى، بغداد ، ٢٠١٠
-فيصل الزراد ، الإدمان على الكحول والمخدرات، دار العلم ، لبنان ، ٢٠٠٩

- اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات ، الوقاية من تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية بين النظرية والتطبيق ، مجلة وزارة الداخلية السعودية ،اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات ، ٢٠١٦

- محمد فتحي علي، الآثار الاجتماعية للعنف الأسري، المركز القومي للبحوث الاجتماعية، القاهرة، ٢٠١٨

ثانياً: المجلات العلمية

- عبد الكريم خليفة حسن ، الاسباب النفسية و الاجتماعية للعنف ضد المرأة العراقية ، بحث منشور في مجلة جامعة كركوك ، العدد ١ ، المجلد ٦ ، السنة ٦ ، ٢٠٠٦

ثالثاً : القوانين

- قانون المخدرات، والمؤثرات العقلية العراقي ، رقم ٥٠ ، لسنة ٢٠١٧
- قانون مكافحة المخدرات المصري، رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠، وتعديلاته

- **نظام مكافحة المخدرات، والمؤثرات العقلية السعودي؛ الصادر بالمرسوم الملكي، رقم م/٣٩، ١٤٢٦ه**

رابعا ً: المصادر الاجنبية

Leshner, A. I. (1997). Addiction is a brain disease, and it matters. Science, ٢٧٨(٥٣٣٥)،